

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

موسى بن جعفر (عليه السلام)، قال: سألته عن صلاة الخوف، كيف هي؟ قال: «يقوم الإمام فيصلي ببعض أصحابه ركعة، ويقوم في الثانية ويقوم أصحابه، فيصلون الثانية ويخفون وينصرفون، ويأتي أصحابهم الباقون، فيصلون معه الثانية، فإذا قعد في التشهد قاموا فصلوا الثانية لأنفسهم، ثم يقعدون معه، ثم يسلم وينصرفون معه». [1203] (1036) مسائل علي بن جعفر: سألته عن صلاة المغرب في الخوف، كيف هي؟ قال: يقوم الإمام فيصلي ببعض أصحابه ركعة، ثم يقوم في الثانية ويقومون، فيصلون ركعتين يخفون وينصرفون، ويأتي أصحابه الباقون فيصلون معه الثانية، ثم يقوم بهم في الثانية فيصلي بهم، فتكون للإمام الثالثة وللقوم الثانية، ثم يقعد ويتشهد ويتشهدون معه، ثم يقوم أصحابه والإمام قاعد، فيصلون الثالثة ويتشهدون، ثم يسلم ويسلمون». [1204] (1037) الكافي: عن الحلبي، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن صلاة الخوف، قال: «يقوم الإمام وتجيء طائفة من أصحابه فيقومون خلفه، وطائفة بإزاء العدو، فيصلي بهم الإمام ركعة، ثم يقوم ويقومون معه، فيمثل قائماً ويصلون هم الركعة الثانية، ثم يسلم بعضهم على بعض، ثم ينصرفون فيقومون في مقام أصحابهم، ويجيء الآخرون فيقومون خلف الإمام، فيصلي بهم الركعة الثانية، ثم يجلس الإمام، فيقومون هم فيصلون ركعة أخرى، ثم يسلم عليهم، فينصرفون بتسليمه». قال: «وفي المغرب مثل ذلك: يقوم الإمام وتجيء طائفة فيقومون خلفه، ثم يصلي بهم ركعة، ثم يقوم ويقومون، فيمثل الإمام قائماً ويصلون الركعتين، فيتشهدون ويسلم بعضهم على بعض، ثم ينصرفون فيقومون في موقف أصحابهم، ويجيء الآخرون ويقومون خلف الإمام، فيصلي بهم ركعة يقرأ فيها، ثم يجلس فيتشهد، ثم يقوم